

الباب الثاني : واجبات المرأة المسلمة وحقوقها :

الفصل الأول : مسؤولية المرأة المسلمة وفيه مباحث

المبحث الأول : مسؤوليتها نحو ربها :
وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : مسؤوليتها من حيث معرفة
استحقاق الله تعالى للعبادة وحده دون سواه :
المرأة المسلمة تعترف بالله ربّاً ، وخالقاً ،
ورازقاً ، ومدبراً لأمرها ، وإليه يرجع الأمر كله ، وقد
ظهر ذلك جلياً من قول هاجر عليها السلام عندما
وضعها إبراهيم عليه السلام وابنها بمكة ، ثم ولى
عنهما ، فسأله : آله أمرك بهذا ؟ قال : نعم ، قالت :
إذا لا يضيعنا .⁽¹⁾

¹ () رواه البخاري في صحيحه - كتاب الأنبياء -

ومن هنا تعرف المرأة أنه تعالى المستحق وحده للعبادة ، فتوجهت بها إليه دون سواه ، واثقته في سرها وعلانيتها ، وانغرس خوفه تعالى في ضميرها ، ولم تطع والدتها التي أمرتها بأن تخلط اللبن بالماء طاعة لله ثم لعمر وهو لا يراها ، وما كانت لتطيعه في الملام ثم تعصيه في الخلاء ، إنها الرقابة الذاتية التي غرسها الإيمان في قلبها ، وقد وفقها الله تعالى أن كانت جدة لعمر بن عبد العزيز الحاكم العادل .

وبالجملة : فعقيدة المرأة المسلمة هو ما كان عليه سلف هذه الأمة ؛ من الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسوله ، واليوم الآخر ، والإيمان بقضاء الله وقدره ، وهي تعتقد أن الله موصوف بصفات الكمال ، ونعوت الجلال ، لا يشبه شيئاً من مخلوقاته ، ولا يشبهه شيء منها ، مع إثبات ما أثبتته الله لنفسه ، أو

باب قول الله تعالى : { واتخذ الله إبراهيم خليلاً }

الآية - ح 3364 - 6/396 فتح الباري .

أثبتته له رسوله ﷺ في ذلك الوقت .
وقد ورد في الحديث : « ما من امرأة مسلمة
أبصرت نبياً من أنبياء الله ﷺ ، فليست كمثلها شيءٌ وهو السَّمِيعُ البَصِيرُ » (1)
وقد ورد في الحديث : « ما من امرأة مسلمة أبصرت نبياً من أنبياء الله ﷺ ، فليست كمثلها شيءٌ وهو السَّمِيعُ البَصِيرُ » .
وقد ورد في الحديث : « ما من امرأة مسلمة أبصرت نبياً من أنبياء الله ﷺ ، فليست كمثلها شيءٌ وهو السَّمِيعُ البَصِيرُ » .

المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة

المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .

المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .
المسألة الأولى : في معرفة المرأة المسلمة .

¹ () سورة الشورى ، الآية (11) .

المرأة المسلمة التي تتزوج من رجل مسلم، فإنها تعتبر مسلمة، ولا تحتاج إلى التحويل إلى الإسلام، بل يكفيها الإسلام الذي ورثته من أبيها. (1)

وإذا تزوجت من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغير المسلمة، ويجب عليها التحويل إلى الإسلام، وإلا فإن زواجها باطل، ولا يولد لها ولد شرعي. (2)

وإذا تزوجت من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغير المسلمة، ويجب عليها التحويل إلى الإسلام، وإلا فإن زواجها باطل، ولا يولد لها ولد شرعي. (2)

وإذا تزوجت من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغير المسلمة، ويجب عليها التحويل إلى الإسلام، وإلا فإن زواجها باطل، ولا يولد لها ولد شرعي. (2)

فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ
مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ . (1)

مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ
مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا
يَعْمَلُونَ . (2)

وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ . (3)

1 () سورة آل عمران ، الآية (195) .

2 () سورة النحل ، الآية (97) .

... ..
... ..
... ..

:

... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... .. () : !
... .. (... ..)^(١)

... ..

1 () أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب بدء الوحي في الصحيح - كتاب الإيمان - باب بدء الوحي - ح 160 .

...
...
...

: ... : ...

... : ...
...

: ... / ...

...
...
...
...

... **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا** ...

وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ .^(١)

...
...
...
...

¹ () سورة آل عمران ، الآية (31) .

² () سنن الترمذي - كتاب الزهد - باب ما جاء

المسلمة التي تتزوج من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغيرها من النساء اللواتي يتزوجن من غير المسلمين، ولا يترتب عليها شيء من أحكام النكاح.

المسلمة التي تتزوج من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغيرها من النساء اللواتي يتزوجن من غير المسلمين، ولا يترتب عليها شيء من أحكام النكاح.

المسلمة التي تتزوج من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغيرها من النساء اللواتي يتزوجن من غير المسلمين، ولا يترتب عليها شيء من أحكام النكاح. (1) ((...))

المسلمة التي تتزوج من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغيرها من النساء اللواتي يتزوجن من غير المسلمين، ولا يترتب عليها شيء من أحكام النكاح. (2) : ((...))

المسلمة التي تتزوج من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغيرها من النساء اللواتي يتزوجن من غير المسلمين، ولا يترتب عليها شيء من أحكام النكاح. (3) . ((...))

في كراهية كثرة الأكل - ح 1939 - 2/281 .

1 () متفق عليه ، رواه البخاري في صحيحه -

كتاب الجمعة - ح 897 من فتح الباري 2 / 382

ومسلم - كتاب الجمعة - باب الطيب - ح 849 .

2 () رواه أحمد في مسنده (6 / 157) .

3 () متفق عليه : أخرجه البخاري في مواطن من

صحيحه منها - كتاب الجمعة - باب السواك يوم

... (٤) .

... .

الجمعة - ح 887 من الفتح 2 / 374 ، ومسلم
في مواطن أيضاً من صحيحه - كتاب الطهارة -
باب السواك - ح 252 .
4 () رواه مسلم في صحيحه - كتاب المساجد -
باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً ونحوها ،
ح 564 .

...
...
...
...

...
...

/ : ...

...
... : ...

إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ^(١) : ...
(٢) . ((...))

...
...
...
... : ...

1 () سورة فاطر ، الآية (28) .

2 () أخرجه ابن ماجة في السنن - المقدمة - باب فضل العلماء والحث على طلب العلم - ح 224 ، وهو في صحيح ابن ماجة برقم (183) وله طرق ترفعه إلى درجة الحسن.

(١). () .
 :
 .

1 () متفق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه -
 كتاب العلم - باب الحياء في العلم - معلقاً 1 /
 228 فتح الباري) ، وأخرجه مسلم في صحيحه -
 كتاب الحيض - باب استحباب استعمال المغتسلة
 من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم - ح
 332 .

2 () رواه البخاري - كتاب العلم - باب هل يُجعل
 للنساء يوم على حدة للعلم ؟ ح 101 - من فتح
 الباري 1 / 195 .

منها ما هو واجب على المرأة المسلمة في كل وقت، ومنها ما هو واجب على زوجها المسلم، ومنها ما هو واجب على المجتمع المسلم. وهذا هو الغرض من هذا الكتاب، وهو أن يبين للمرأة المسلمة ما هي واجباتها في كل وقت، وما هي واجبات زوجها المسلم، وما هي واجبات المجتمع المسلم.

والغرض من هذا الكتاب هو أن يبين للمرأة المسلمة ما هي واجباتها في كل وقت، وما هي واجبات زوجها المسلم، وما هي واجبات المجتمع المسلم.

وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ
وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ
أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا (١)

والغرض من هذا الكتاب هو أن يبين للمرأة المسلمة ما هي واجباتها في كل وقت، وما هي واجبات زوجها المسلم، وما هي واجبات المجتمع المسلم.

والغرض من هذا الكتاب هو أن يبين للمرأة المسلمة ما هي واجباتها في كل وقت، وما هي واجبات زوجها المسلم، وما هي واجبات المجتمع المسلم.

والغرض من هذا الكتاب هو أن يبين للمرأة المسلمة ما هي واجباتها في كل وقت، وما هي واجبات زوجها المسلم، وما هي واجبات المجتمع المسلم.

والغرض من هذا الكتاب هو أن يبين للمرأة المسلمة ما هي واجباتها في كل وقت، وما هي واجبات زوجها المسلم، وما هي واجبات المجتمع المسلم.

¹ () سورة الكهف ، الآية (28) .

وَقَضَىٰ رَبِّيَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ (١)

وَقَضَىٰ رَبِّيَ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ۚ (٢)

وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۚ (٣)

وَمَا يَتَّبِعُ الْإِنسَانُ أُمَّةً وَلَا نَجْسًا مِمَّا كَفَرَ بِهِمْ إِلَّا اتِّبَاعَ الْكُفْرَانِ . (٤)
وَمَا يَتَّبِعُ الْإِنسَانُ أُمَّةً وَلَا نَجْسًا مِمَّا كَفَرَ بِهِمْ إِلَّا اتِّبَاعَ الْكُفْرَانِ . (٥)

وَمَا يَتَّبِعُ الْإِنسَانُ أُمَّةً وَلَا نَجْسًا مِمَّا كَفَرَ بِهِمْ إِلَّا اتِّبَاعَ الْكُفْرَانِ . (٦)

وَمَا يَتَّبِعُ الْإِنسَانُ أُمَّةً وَلَا نَجْسًا مِمَّا كَفَرَ بِهِمْ إِلَّا اتِّبَاعَ الْكُفْرَانِ . (٧)
وَمَا يَتَّبِعُ الْإِنسَانُ أُمَّةً وَلَا نَجْسًا مِمَّا كَفَرَ بِهِمْ إِلَّا اتِّبَاعَ الْكُفْرَانِ . (٨)
وَمَا يَتَّبِعُ الْإِنسَانُ أُمَّةً وَلَا نَجْسًا مِمَّا كَفَرَ بِهِمْ إِلَّا اتِّبَاعَ الْكُفْرَانِ . (٩)
وَمَا يَتَّبِعُ الْإِنسَانُ أُمَّةً وَلَا نَجْسًا مِمَّا كَفَرَ بِهِمْ إِلَّا اتِّبَاعَ الْكُفْرَانِ . (١٠)

وَمَا يَتَّبِعُ الْإِنسَانُ أُمَّةً وَلَا نَجْسًا مِمَّا كَفَرَ بِهِمْ إِلَّا اتِّبَاعَ الْكُفْرَانِ . (١١)

-
- 1 () سورة الإسراء ، الآية (23) .
 - 2 () سورة لقمان ، الآية (14) .
 - 3 () سورة لقمان ، الآية (15) .
 - 4 () انظر : صحيح البخاري (ح 5976 فتح الباري
- . 405 / 10

... () : ...
(1) ...
... (1) ...
...
... : ...
...
... : ...
() : ... : ... ((...)) : ...
... : ... : ... ((...))
(1) . ((...))

... : ...
...
...

1 () أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب العتق -
باب تحريم تولي العتيق - ح 1449 .

2 () كما جاء في صحيح البخاري - كتاب الأدب -
باب من أحق الناس بحسن الصحبة ؟ ح 5971
فتح الباري 10 / 401 .

3 () رواه البخاري - كتاب الأدب - باب البر
والصلة - ح 5970 الفتح 10/400 .

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾^(١)

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾^(١)

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾^(١)

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾^(١)

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾^(١)

1 () سورة الروم ، الآية (21) .

2 () صحيح سنن ابن ماجة - كتاب النكاح - باب نكاح الأكفاء - ح 1602 .

3 () رواه البخاري في صحيحه - كتاب النكاح - باب إذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة - ح 5138

المسلمة في حقها من الطلاق، والطلاق هو ما يقع به الفسخ للزواج، وهو إما باللفظ أو بالكتابة، أو بالإجراءات الشرعية. (1)

المسلمة في حقها من الطلاق، والطلاق هو ما يقع به الفسخ للزواج، وهو إما باللفظ أو بالكتابة، أو بالإجراءات الشرعية. (1)

المسلمة في حقها من الطلاق، والطلاق هو ما يقع به الفسخ للزواج، وهو إما باللفظ أو بالكتابة، أو بالإجراءات الشرعية. (1)

المسلمة في حقها من الطلاق، والطلاق هو ما يقع به الفسخ للزواج، وهو إما باللفظ أو بالكتابة، أو بالإجراءات الشرعية. (1)

الفتح 9/194 .

1 () رواه البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس - كتاب الطلاق - باب خيار الأمة تحت العبد - ح 5281 .

2 () صحيح سنن ابن ماجه - كتاب النكاح - باب الأكفاء - ح 1601 .

3 () صحيح سنن ابن ماجه - كتاب النكاح - باب حق الزوج على المرأة - ح 1502 .

... ..

... .. :

... ..

... ..

1 () رواه البخاري في الصحيح - كتاب البيوع - باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم - ح 2211 الفتح 4/405 .

2 () رواه البخاري في الصحيح - كتاب الجمعة -

المسلمة يجب أن تكون حليمة في تعاملها مع زوجها وأولادها. يجب أن تكون حكيمة في إدارة شؤون بيتها. يجب أن تكون صابرة في تحمل مصائبها. يجب أن تكون متواضعة في تعاملها مع الله تعالى. يجب أن تكون متواضعة في تعاملها مع الناس.

المسلمة يجب أن تكون حليمة في تعاملها مع زوجها وأولادها. يجب أن تكون حكيمة في إدارة شؤون بيتها. يجب أن تكون صابرة في تحمل مصائبها. يجب أن تكون متواضعة في تعاملها مع الله تعالى. يجب أن تكون متواضعة في تعاملها مع الناس.

المسلمة يجب أن تكون حليمة في تعاملها مع زوجها وأولادها. يجب أن تكون حكيمة في إدارة شؤون بيتها. يجب أن تكون صابرة في تحمل مصائبها. يجب أن تكون متواضعة في تعاملها مع الله تعالى. يجب أن تكون متواضعة في تعاملها مع الناس.

المسلمة يجب أن تكون حليمة في تعاملها مع زوجها وأولادها. يجب أن تكون حكيمة في إدارة شؤون بيتها. يجب أن تكون صابرة في تحمل مصائبها. يجب أن تكون متواضعة في تعاملها مع الله تعالى. يجب أن تكون متواضعة في تعاملها مع الناس.

وأبو داود في سننه - كتاب الصلاة - باب متى

يؤمر الغلام بالصلاة - ح 495 .

وهو في صحيح سنن أبي داود (رقم 466) .

1 () أخرجه مالك في الموطأ - كتاب وقوت

الصلاة - ح 6 .

المسلمة

المرأة

دليل

الباب الثاني

.....

وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ

تَبْذِيرًا (١).
وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٢).
وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٣).

وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٤).
وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٥).

وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٦).
وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٧).

وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٨).
وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٩).

وَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (١٠).

١ () سورة النساء ، الآية (1) .

٢ () سورة محمد ، الآية (22 ، 23) .

٣ () سورة الإسراء ، الآية (26) .

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أبغض إليكم المرأة التي تزني».

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أبغض إليكم المرأة التي تزني».

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أبغض إليكم المرأة التي تزني».

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أبغض إليكم المرأة التي تزني».

1 () رواه أحمد في مسنده (2/440) .

2 () صحيح سنن الترمذي - كتاب البر - باب ما جاء في حسن الخلق - ح 1628 من حديث أبي الدرداء .

﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنَ قَوْمٍ عَلَىٰ أَنْ لَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ ﴾^(١)

﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنَ قَوْمٍ عَلَىٰ أَنْ لَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ ﴾^(١)
 ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنَ قَوْمٍ عَلَىٰ أَنْ لَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ ﴾^(١)
 ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنَ قَوْمٍ عَلَىٰ أَنْ لَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ ﴾^(١)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَر قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يُبْتَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۖ ﴾^(٢)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَر قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يُبْتَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۖ ﴾^(٢)
 ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَر قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يُبْتَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۖ ﴾^(٢)
 ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَر قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يُبْتَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۖ ﴾^(٢)

1 () سورة المائدة ، الآية (8) .

2 () سورة الحجرات ، الآية (11) .

3 () رواه البخاري في مواطن من صحيحه ، منها :
 كتاب الزكاة ، باب اتقوا النار ولو بشق تمره ، ح
 (1417) ، ومسلم في صحيحه - كتاب الزكاة - باب

المسألة الأولى : تعريف الحق : هو ما يترتب عليه من الحقوق والواجبات

المسألة الثانية : تعريف الحق لغة : هو ما يترتب عليه من الحقوق والواجبات

التمهيد :

وسأبين فيه تعريف الحق ، ومصدره ، والقصد منه ، وترتيب الحقوق ، وانتفاء الضرر باستعمال الحق ، مع بيان تنوع الحقوق .

أولاً : تعريف الحق ، وبيان مصدره :

الحق لغة : الثبوت ، والمطابقة للواقع .
واصطلاحاً : ما ثبت بإقرار الشارع ، وأضفى عليه الحماية .

ومصدر تقرير الحق هو الشرع ، أي : ما جاء في نصوص القرآن ، وما صحت به السنة ، أو انعقد عليه الإجماع .

ولهذا فلا بد من استعمال الحق وفقاً للشرع ، فلا ابتداع في دين الله .

الحث على الصدقة - ح 1016 .

ثانياً : القصد منه :

أي لا بد أن يكون قصد المكلف موافقاً لقصد الشارع .

فالله تعالى خلق الخلق لعبادته ، فلا بد من موافقة العبد لله تعالى في كل ما يطلب منه ، أو يطلبه هو من غيره ، فمتى خالف في ذلك فهو ناقض لشريعة الله وعمله ذلك باطل .

ومثل هذا : ما يحصل في الحيل في البيوع ، مثل أن يريد إعطاء شخص تسع مائة بآلف إلى أجل ، فيجعلها قيمة لخرقة أو كيس رمل ، بأن يبيعها بآلف مؤجلة ، ثم يشتريها منه بتسع مائة معجلة ، فلم يوافق عمله هذا القصد الشرعي من هذه العملية ، فإذا هذا العمل باطل من أساسه .

ثالثاً : ترتيب الحقوق ، والاعتدال في استعمال

الحق :

المراد بترتيب الحقوق : أي مباشرة الحق قبل

(١). ((...))
: ...
...
...
: ...
(٢). ((...))
...
...
...
: ...

¹ () أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الصوم - باب من أقسم على أخيه ليفطر - ح 1918 ، وباب حق الضيف في الصوم - ح 1974 ، ومسلم في صحيحه - كتاب الصيام - باب النهي عن صوم الدهر - ح 1159 .

² () رواه أحمد في المسند (4/422 ، 5/350 ، 351) ، وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان - باب الدين يسر - ح 39 من الفتح 1 / 93 .

- (((٥) .

المرأة : : المرأة المسلمة : المرأة المسلمة

)) : المرأة المسلمة : المرأة المسلمة : المرأة المسلمة

المرأة

(((٥) . المرأة المسلمة : المرأة المسلمة : المرأة المسلمة .

المرأة : : المرأة المسلمة : المرأة المسلمة : المرأة المسلمة

المرأة : : المرأة المسلمة : المرأة المسلمة : المرأة المسلمة

1 () الموافقات (2 / 146) .

2 () أخرجه أحمد في المسند (5/327) ، ورواه

ابن ماجة في السنن - كتاب الأحكام - باب من

بنى في حقه ما يضر بجاره - ح 2340 - 2/784 .

وذكره الألباني في صحيح سنن ابن ماجة (رقم

1895) .

الله ورسوله أمراً أن يكونَ لهم الخيرة من أمرهم .^(١)
المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والمؤمنين
والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات
والحاشعين والحاشعات والمتصدقين والمتصدقات
والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات
والذاكرين لله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا
عظيمًا.^(٢)

المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والمؤمنين
والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات
والحاشعين والحاشعات والمتصدقين والمتصدقات
والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات
والذاكرين لله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا
عظيمًا.

المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والمؤمنين
والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات
والحاشعين والحاشعات والمتصدقين والمتصدقات
والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات
والذاكرين لله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا
عظيمًا .

المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والمؤمنين

1 () سورة الأحزاب ، الآية (36) .

2 () سورة الأحزاب ، آية (35) .

المسلمة التي تزوجت من رجل مسلم، فإنها أصبحت مسلمة، ولا تحتاج إلى التحويل إلى الإسلام، ولا إلى التمسك بالدين الإسلامي، بل هي مسلمة من تلقاها، ولا تحتاج إلى التمسك بالدين الإسلامي، بل هي مسلمة من تلقاها.

: **المسلمة التي تزوجت من رجل مسلم**

: **المسلمة التي تزوجت من رجل مسلم**

المسلمة التي تزوجت من رجل مسلم، فإنها أصبحت مسلمة، ولا تحتاج إلى التحويل إلى الإسلام، ولا إلى التمسك بالدين الإسلامي، بل هي مسلمة من تلقاها، ولا تحتاج إلى التمسك بالدين الإسلامي، بل هي مسلمة من تلقاها.

المسلمة التي تزوجت من رجل مسلم، فإنها أصبحت مسلمة، ولا تحتاج إلى التحويل إلى الإسلام، ولا إلى التمسك بالدين الإسلامي، بل هي مسلمة من تلقاها، ولا تحتاج إلى التمسك بالدين الإسلامي، بل هي مسلمة من تلقاها.

ولا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (١)

: **المسلمة التي تزوجت من رجل مسلم**
(**المسلمة التي تزوجت من رجل مسلم**)
(**المسلمة التي تزوجت من رجل مسلم**)

المسلمة التي تزوجت من رجل مسلم، فإنها أصبحت مسلمة، ولا تحتاج إلى التحويل إلى الإسلام، ولا إلى التمسك بالدين الإسلامي، بل هي مسلمة من تلقاها، ولا تحتاج إلى التمسك بالدين الإسلامي، بل هي مسلمة من تلقاها.

1 () سورة البقرة ، الآية (190) .

2 () **خرجه مسلم في صحيحه - كتاب البر - باب**

تحريم الظلم - ح 2577 - 4/1994 .

في الإسلام، المرأة المسلمة لها حقوقها وواجباتها. من أهمها: الحق في التعليم والعمل، والحق في اختيار الزوج، والحق في الطلاق. كما يجب على المرأة المسلمة أن تحافظ على عفتها وحيائها، وأن تلتزم بأحكام الإسلام في كل شيء. ((⁽¹⁾)

المرأة المسلمة : المرأة المسلمة :

المرأة المسلمة هي المرأة التي اعتنقت الإسلام، وتلتزم بأحكامه. يجب على المرأة المسلمة أن تحافظ على عفتها وحيائها، وأن تلتزم بأحكام الإسلام في كل شيء. كما يجب على المرأة المسلمة أن تحافظ على دينها وأهلها، وأن تكون حكيمة وراضية بما قسم الله لها.

المرأة المسلمة لها حقوقها وواجباتها. من أهمها: الحق في التعليم والعمل، والحق في اختيار الزوج، والحق في الطلاق. كما يجب على المرأة المسلمة أن تحافظ على عفتها وحيائها، وأن تلتزم بأحكام الإسلام في كل شيء. **وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ازْجِعُوا فَازْجِعُوا** ⁽²⁾ .

المرأة المسلمة لها حقوقها وواجباتها. من أهمها: الحق في التعليم والعمل، والحق في اختيار الزوج، والحق في الطلاق. كما يجب على المرأة المسلمة أن تحافظ على عفتها وحيائها، وأن تلتزم بأحكام الإسلام في كل شيء. **وَلَا تَجَسَّسُوا** ⁽³⁾ .

¹ () رواه البخاري في صحيحه - كتاب الجهاد -

باب من اكتب في جيش فخرجت امرأته حاجة -
ح 3006 الفتح 6 / 142 ، 143 .

² () سورة النور ، الآية (28) .

³ () سورة الحجرات ، الآية (12) .

(١)
.....

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

..... :

.....
.....
.....
.....
.....

..... لا إكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ
الرُّشْدُ مِنَ الْعَيِّْ. (٢)

¹ () رواه البخاري في صحيحه - كتاب الديات -
باب من اطلع في بيت قوم ففقا عينه - ح 6902
الفتح 12 / 243 .

² () سورة البقرة ، الآية (265) .

...
...
...

... : ...
... (١) .

... : ... : ...
... - ... - ... : ... !

... وَأَتَيْتُمْ
إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً (١) : ...
... (١) .

...
... (١) .

...
...

1 () رواه البخاري في صحيحه - كتاب النكاح -
وتقدم تخريجه .

2 () سورة النساء ، الآية (20) .

3 () أصله في السنن الكبرى للبيهقي (7/233)

4 () أشار إليه الترمذي في السنن - كتاب الفتن
- باب ما جاء في ثقيف كذاب ومبير .

المسلمة التي تتزوج من رجل مسلم فلا بد لها من أن تعتد بالسنن الشرعية في كل شيء، ولا يجوز لها أن تتأثر بالثقافة الغربية التي تروج لها وسائل الإعلام المختلفة، وتعتبرها أمراً عادياً، بل هي في حقيقته تهتك للشريعة الإسلامية.

المسلمة التي تتزوج من رجل كافر فلا بد لها من أن تعتد بالسنن الشرعية في كل شيء، ولا يجوز لها أن تتأثر بالثقافة الغربية التي تروج لها وسائل الإعلام المختلفة، وتعتبرها أمراً عادياً، بل هي في حقيقته تهتك للشريعة الإسلامية.

المسلمة التي تتزوج من رجل يهودي فلا بد لها من أن تعتد بالسنن الشرعية في كل شيء، ولا يجوز لها أن تتأثر بالثقافة الغربية التي تروج لها وسائل الإعلام المختلفة، وتعتبرها أمراً عادياً، بل هي في حقيقته تهتك للشريعة الإسلامية.

المسلمة التي تتزوج من رجل مسيحي فلا بد لها من أن تعتد بالسنن الشرعية في كل شيء، ولا يجوز لها أن تتأثر بالثقافة الغربية التي تروج لها وسائل الإعلام المختلفة، وتعتبرها أمراً عادياً، بل هي في حقيقته تهتك للشريعة الإسلامية.

: **بعض الحكماء : بعض الحكماء**

بعض الحكماء : شاهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة

وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم . (1)

(1) سورة آل عمران ، الآية (18) .

إِلَّا الْعَالِمُونَ (١). : وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا

إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ (٢). :

يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ
أَوْثُوا الْعِلْمَ
دَرَجَاتٍ (٣).

(١) : (())
: (())
(٢) : (())
: (())
: (())
: (())

- 1 () سورة العنكبوت ، الآية (43) .
- 2 () سورة فاطر ، الآية (28) .
- 3 () سورة المجادلة ، الآية (11) .
- 4 () رواه البخاري في صحيحه - كتاب العلم -
باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين - ح 71 .
- 5 () فتح الباري (1/165) .

...
...
... .

...
... .

...
... (1)
... (1) .

...
...
... .

...
...
... .

...
...
... .

...
...

1 () وهي حكم الغسل إذا جامع الرجل امرأته ولم ينزل ، وهو المعروف بالإكسال .

2 () بإيجاب الغسل إذا لقي الختان الختان ، وحصل الجماع ولو لم يحصل إنزال .

... .
 ...
 ...
 ...
 ...

...
 ...
 ...

... : ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...

...
 ...

...
 ...
 ...
 ...

...
 ...

...
 ...

المرأة المسلمة.

المرأة المسلمة هي التي تتقن الحرف واليد، وتعمل في التجارة، وتربي الأبناء، وتربي الزوج، وتربي نفسها، وتربي بيتها، وتربي دينها، وتربي مجتمعاتها، وتربي أوطانها، وتربي أممها، وتربي الإنسانية كلها. المرأة المسلمة هي التي تتقن الحرف واليد، وتعمل في التجارة، وتربي الأبناء، وتربي الزوج، وتربي نفسها، وتربي بيتها، وتربي دينها، وتربي مجتمعاتها، وتربي أوطانها، وتربي أممها، وتربي الإنسانية كلها.

المرأة المسلمة هي التي تتقن الحرف واليد، وتعمل في التجارة، وتربي الأبناء، وتربي الزوج، وتربي نفسها، وتربي بيتها، وتربي دينها، وتربي مجتمعاتها، وتربي أوطانها، وتربي أممها، وتربي الإنسانية كلها.

: المرأة المسلمة : المرأة المسلمة

المرأة المسلمة هي التي تتقن الحرف واليد، وتعمل في التجارة، وتربي الأبناء، وتربي الزوج، وتربي نفسها، وتربي بيتها، وتربي دينها، وتربي مجتمعاتها، وتربي أوطانها، وتربي أممها، وتربي الإنسانية كلها.

المرأة المسلمة هي التي تتقن الحرف واليد، وتعمل في التجارة، وتربي الأبناء، وتربي الزوج، وتربي نفسها، وتربي بيتها، وتربي دينها، وتربي مجتمعاتها، وتربي أوطانها، وتربي أممها، وتربي الإنسانية كلها.

المرأة المسلمة هي التي تتقن الحرف واليد، وتعمل في التجارة، وتربي الأبناء، وتربي الزوج، وتربي نفسها، وتربي بيتها، وتربي دينها، وتربي مجتمعاتها، وتربي أوطانها، وتربي أممها، وتربي الإنسانية كلها.

منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .
في ذلك : (1) من حيثها :
منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .
منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك :

منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .
منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .
منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .

منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .
منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .
منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .

منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .
منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .
منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .

منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .
منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .
منها ما هو واجب على المسلمة من حيثها في ذلك .

1 () رواه البخاري في الصحيح - كتاب الزكاة -
باب الزكاة على الزوج والأيتام - ح 1466 فتح
الباري 3 / 328 .

... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..

1 () انظر : البخاري مع الفتح - كتاب العيدين -

باب موعظة الإمام النساء 2 / 466 .

2 () صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الزكاة -

وَأَمَّا الْفِتْيَانُ الْمُؤْمِنَاتُ فَلْيُحْبِبْنَ آبَاءَهُنَّ وَأُمَّهَاتَهُنَّ كَمَا حَبَّيْتُمُوهُنَّ كَمَا كُنْتُمْ تُحْبَبْنَ ۚ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ مِنَ الرِّجَالِ ۚ وَاللَّهُ يَخْبِرُ بِلِقَائِكُمْ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا يَوْمَئِذٍ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝١٠٠
وَأَمَّا الْفِتْيَانُ الْمُؤْمِنَاتُ فَلْيُحْبِبْنَ آبَاءَهُنَّ وَأُمَّهَاتَهُنَّ كَمَا حَبَّيْتُمُوهُنَّ كَمَا كُنْتُمْ تُحْبَبْنَ ۚ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ مِنَ الرِّجَالِ ۚ وَاللَّهُ يَخْبِرُ بِلِقَائِكُمْ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا يَوْمَئِذٍ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝١٠٠

وَأَمَّا الْفِتْيَانُ الْمُؤْمِنَاتُ فَلْيُحْبِبْنَ آبَاءَهُنَّ وَأُمَّهَاتَهُنَّ كَمَا حَبَّيْتُمُوهُنَّ كَمَا كُنْتُمْ تُحْبَبْنَ ۚ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ مِنَ الرِّجَالِ ۚ وَاللَّهُ يَخْبِرُ بِلِقَائِكُمْ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا يَوْمَئِذٍ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝١٠٠

وَأَمَّا الْفِتْيَانُ الْمُؤْمِنَاتُ فَلْيُحْبِبْنَ آبَاءَهُنَّ وَأُمَّهَاتَهُنَّ كَمَا حَبَّيْتُمُوهُنَّ كَمَا كُنْتُمْ تُحْبَبْنَ ۚ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ مِنَ الرِّجَالِ ۚ وَاللَّهُ يَخْبِرُ بِلِقَائِكُمْ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا يَوْمَئِذٍ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝١٠٠
وَأَمَّا الْفِتْيَانُ الْمُؤْمِنَاتُ فَلْيُحْبِبْنَ آبَاءَهُنَّ وَأُمَّهَاتَهُنَّ كَمَا حَبَّيْتُمُوهُنَّ كَمَا كُنْتُمْ تُحْبَبْنَ ۚ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ مِنَ الرِّجَالِ ۚ وَاللَّهُ يَخْبِرُ بِلِقَائِكُمْ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا يَوْمَئِذٍ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝١٠٠

باب الصدقة فيما استطاع ح 1434 - 3/301 .

1 () البخاري مع الفتح - كتاب الهبة - باب هبة

المرأة لغير زوجها - ح 2592 - 5/217 .

2 () سورة الروم ، الآية (21) .

3 () رواه البخاري في صحيحه - كتاب الصوم -

باب الصوم لمن خاف على نفسه الغربة - ح

1905 الفتح 4 / 119 ، ورواه مسلم في

صحيحه - كتاب النكاح - باب استحباب النكاح

لمن تاقت نفسه إليه - ح 1400 - 2 / 1018) .

إنَّ الْمَرْءَ بِمَا عَمِلَ فِي نِسْوَتِهِ يَخْتَلِفُ فِيهَا مِنْهَا مَا يَكُونُ لَهُ مِنْهَا بِمَا كَانَتْ تَحْتَهُ مِنْهَا .
وَأَمَّا الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَالْمَرْءِ فَالْمَرْءُ يَخْتَلِفُ فِيهَا بِمَا كَانَتْ تَحْتَهُ مِنْهَا .
وَأَمَّا الْمَرْءُ فَالْمَرْءُ يَخْتَلِفُ فِيهَا بِمَا كَانَتْ تَحْتَهُ مِنْهَا .
وَأَمَّا الْمَرْءُ فَالْمَرْءُ يَخْتَلِفُ فِيهَا بِمَا كَانَتْ تَحْتَهُ مِنْهَا .
وَأَمَّا الْمَرْءُ فَالْمَرْءُ يَخْتَلِفُ فِيهَا بِمَا كَانَتْ تَحْتَهُ مِنْهَا .
وَأَمَّا الْمَرْءُ فَالْمَرْءُ يَخْتَلِفُ فِيهَا بِمَا كَانَتْ تَحْتَهُ مِنْهَا .

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعباً طيب الأعراق

ثم إن في الزواج تراحمًا وسكينةً ، ومودة وألفة بين الزوجين ، وحسن عشرة، وكل هذه أمور يثاب عليها مع الاحتساب .

والزواج مع خوف الوقوع في الزنى ، وعدم القدرة على حماية النفس واجب بالاتفاق ، لأنه سبب لصيانة النفس عنه ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، قال الموفق رحمه الله : ((ومن يخاف على

¹ () انظر : صحيح سنن النسائي - كتاب النكاح - باب كراهية تزويج العقيم - ح 3026 .

نفسه الوقوع في المحذور إن ترك النكاح فهذا يجب عليه النكاح في قول عامة الفقهاء ؛ لأنه يلزمه إعفاف نفسه ، وصونها عن الحرام)) (1).

وهذا معنى مشترك يكون في الرجل والمرأة معاً ، فلكل منهما حق التزوج ، ولكل منهما أن يختار شريك حياته ، وينتقي من هو أصلح ، وهو صاحب الدين ، فقد قال :

((...)) (2).
... : ...
...)) (3).
... : ...
...
... (()) (4) .
... : ...

1 () المغني (9/341) طبعة هجر .

2 () صحيح ، وتقدم تخريجه .

3 () صحيح ، وتقدم تخريجه .

4 () صحيح ، وتقدم تخريجه أيضاً .

وإذا كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت مسلمة فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت كافرة فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت عاتقة فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت حرة فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت ملكة فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت غيبوبة فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت سبية فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت مملوكة فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت حرة فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت ملكة فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت غيبوبة فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت سبية فلا بأس بذلك.
ولو كان الزوج ينفق على زوجته ولو كانت مملوكة فلا بأس بذلك.

: [مكتوب] [مكتوب] [مكتوب]

[مكتوب] [مكتوب] : كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ
إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى

. (145 و 6/82)

الْمُتَّقِينَ . (١)

الْمُتَّقِينَ : الَّذِينَ هُمْ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُرْكَبُونَ الْحِمْلَ بِالْحَقِّ وَالَّذِينَ يَحْمِلُونَ أَرْصُلَهُمْ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ إِسْرَارًا وَالَّذِينَ يُصِرُّونَ بِالْحَقِّ عَظِيمًا وَالَّذِينَ يَحْمِلُونَ أَرْصُلَهُمْ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ إِسْرَارًا وَالَّذِينَ يُصِرُّونَ بِالْحَقِّ عَظِيمًا (١) .

لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ

لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ ! لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ . (١) .

1 () سورة البقرة ، الآية (180) .
2 () رواه البخاري في صحيحه - كتاب الوصايا - باب الوصايا ، وقول النبي ﷺ : (١) .
3 () رواه البخاري في الصحيح - كتاب الوصايا -

المسلمة في الإسلام : في الإسلام ، المرأة المسلمة لها دور هام في الحياة الاجتماعية والسياسية ، فهي من يحميها الإسلام ويحفظ لها حقوقها ، كما أن الإسلام قد منحها حقوقاً عظيمة ، منها ما هو مشترك بين الرجل والمرأة ، ومنها ما هو خاص بالمرأة ، مما يجعلها تتكامل مع الرجل في العمل والخدمة ، وتكون له عوناً ومعاوناً في كل ما يشاء الله تعالى .
المسلمة في الإسلام : في الإسلام ، المرأة المسلمة لها دور هام في الحياة الاجتماعية والسياسية ، فهي من يحميها الإسلام ويحفظ لها حقوقها ، كما أن الإسلام قد منحها حقوقاً عظيمة ، منها ما هو مشترك بين الرجل والمرأة ، ومنها ما هو خاص بالمرأة ، مما يجعلها تتكامل مع الرجل في العمل والخدمة ، وتكون له عوناً ومعاوناً في كل ما يشاء الله تعالى .
المسلمة في الإسلام : في الإسلام ، المرأة المسلمة لها دور هام في الحياة الاجتماعية والسياسية ، فهي من يحميها الإسلام ويحفظ لها حقوقها ، كما أن الإسلام قد منحها حقوقاً عظيمة ، منها ما هو مشترك بين الرجل والمرأة ، ومنها ما هو خاص بالمرأة ، مما يجعلها تتكامل مع الرجل في العمل والخدمة ، وتكون له عوناً ومعاوناً في كل ما يشاء الله تعالى .
المسلمة في الإسلام : في الإسلام ، المرأة المسلمة لها دور هام في الحياة الاجتماعية والسياسية ، فهي من يحميها الإسلام ويحفظ لها حقوقها ، كما أن الإسلام قد منحها حقوقاً عظيمة ، منها ما هو مشترك بين الرجل والمرأة ، ومنها ما هو خاص بالمرأة ، مما يجعلها تتكامل مع الرجل في العمل والخدمة ، وتكون له عوناً ومعاوناً في كل ما يشاء الله تعالى .

في أبواب متفرقة ، ومنها : باب من تصدق إلى
وكيله ثم رد الوكيل إليه - الفتح 5 / 387 .

¹ () متفق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه في
مواطن كثيرة ، منها : كتاب الجنائز ، باب رثاء

النبي ﷺ (ﷺ / ﷺ) ،
المسلمة في الإسلام : في الإسلام ، المرأة المسلمة لها دور هام في الحياة الاجتماعية والسياسية ، فهي من يحميها الإسلام ويحفظ لها حقوقها ، كما أن الإسلام قد منحها حقوقاً عظيمة ، منها ما هو مشترك بين الرجل والمرأة ، ومنها ما هو خاص بالمرأة ، مما يجعلها تتكامل مع الرجل في العمل والخدمة ، وتكون له عوناً ومعاوناً في كل ما يشاء الله تعالى .

² () انظر : التخرج السابق .

منها : كتاب الزكاة - باب اتقوا النار ولو بشق تمره

: أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه ،

منها : كتاب الزكاة - باب اتقوا النار ولو بشق تمره
- ح 1418 - الفتح 3 / 283 .
(1) أخرجه الترمذي في السنن - كتاب البر
والصلة - باب ما جاء في النفقة على البنات
والأخوات - 4/319 .

(1) أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه ،
منها : كتاب الزكاة - باب اتقوا النار ولو بشق تمره
- ح 1418 - الفتح 3 / 283 .
(2) أخرجه الترمذي في السنن - كتاب البر
والصلة - باب ما جاء في النفقة على البنات
والأخوات - 4/319 .

المسلمة التي تتزوج من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغيرها من النساء في الأحكام الشرعية. (١)

المسلمة التي تتزوج من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغيرها من النساء في الأحكام الشرعية. (٢)

المسلمة التي تتزوج من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغيرها من النساء في الأحكام الشرعية.

المسلمة التي تتزوج من رجل غير مسلم، فإنها تعتبر كغيرها من النساء في الأحكام الشرعية. (٣)

٣ () المصدر السابق (4/320) .

١ () صحيح سنن أبي داود (كتاب الأدب - باب ما في قبلة الخد - ح 4351 - 3/980) .

٢ () متفق عليه : رواه البخاري مواضع من صحيحه ، منها : - كتاب الجمعة - باب الجمعة في القرى والمدن (2/380 الفتح) ، ومسلم - كتاب الإمارة - باب فضيلة الإمام العادل ح 1829 .

٣ () رواه مسلم - كتاب الرضاع - باب خير متاع

... (1)

... (2)

1 () رواه البخاري في الصحيح - كتاب العيدين -

باب خروج النساء والحيض إلى المصلى - ح 974.

2 () أخرجه البخاري ، وقد تقدم .

.....

.....

وينشأ ناشئ الفتيان فينا
 على ما كان عوده
 أبوه

وللأم دور بارز في حياة ابنتها ، فهي تستطيع

غرس حب الله تعالى وحب رسوله ﷺ في قلب ابنتها

.....

.....

.....

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ .^(١)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِقَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ .^(٢)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِقَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ .^(٣)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِقَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ .^(٤)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِقَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ .^(٥)

1 () سورة النساء ، الآية (1) .

2 () سورة النساء ، الآية (19) .

3 () سورة النساء ، الآية (4) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ
وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ
يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا ﴾^(١).

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ
وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ
يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا ﴾^(١).

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ
وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ
يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا ﴾^(١).

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ
وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ
يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا ﴾^(١).

1 () سورة الأحزاب ، الآية (59) .

2 () صحيح سنن أبي داود - كتاب المناسك - باب

صفة حجة النبي ﷺ .

3 () صحيح سنن ابن ماجه - كتاب النكاح - باب

حسن معاشره النساء - ح 1608 - 1 / 334 .

4 () أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب النكاح -

: [REDACTED]

: [REDACTED]

: [REDACTED] ⁽¹⁾.

: [REDACTED]

⁽¹⁾.

. [REDACTED]

: [REDACTED]

وَأَتُوا النِّسَاءَ : [REDACTED]

صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً . ⁽¹⁾ : [REDACTED] فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ

مِنْهُنَّ فَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً . ⁽¹⁾

باب الوصاة بالنساء - ح 5186 - الفتح 9 /

253 .

¹ () القاموس المحيط (باب الرءاء ، فصل الميم

. (

² () حقوق المرأة في الإسلام للشيخ محمد عرفة

. (ص : 63)

³ () سورة النساء ، الآية (4) .

⁴ () سورة النساء ، الآية (24) .

وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا (١).
((...)) : ... (١).

وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا (١).
: ... ((...)) (١).
: ...
وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا (١).
...
.

...

1 () رواه البخاري في صحيحه - كتاب النكاح -
باب تزويج المعسر - ح 5087 ، ومسلم في كتاب
النكاح - باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن - ح
1425 .

2 () رواه البخاري في صحيحه - كتاب النكاح -
باب الوليمة ولو بشاة - ح 5167 ، ومسلم في
صحيحه - كتاب النكاح - باب الصداق - ح 1427 .

3 () سورة النساء ، الآية (20) .

... (١)

...

...

...

...

لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ
قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ تَفْسًا إِلَّا

كتاب النكاح - باب زواج زينب - ح 1428 .

(١) رواه البخاري في صحيحه - كتاب الصلاة -

باب ما يذكر في الفخذ - ح 371 ، ومسلم في

صحيحه - كتاب النكاح - باب فضيلة إعتاقه أمة

ثم يتزوجها - ح 1427 - 2/1043 .

مَا آتَاهَا .^(١)

..
 ..
 ..
 ..^(٢) : ((..))
 ..
 .. : ..
 ..
 ..
 ..
 ..
 ..
 ..
 ..
 ..
 .. : .. : ..^(٣)

¹ () سورة الطلاق ، الآية (7) .

² () رواه البخاري في صحيحه - كتاب البيوع -
باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون
بينهم - ح 2211 - الفتح 4 / 405 .

³ () رواه البخاري في الصحيح - كتاب النفقات -

... ..
... ..
... ..

:

... .. :
... ..
... ..

... .. :
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..

باب وجوب النفقة على الأهل والعيال - ح 5355
الفتح 9 / 500 .

(٥)

٥ : ما يجوز للمرأة أن تفعل

من وجوبها على زوجها : أن يزوجها بغير رضاها ، **فَأَنْكِحُوا مَا**
طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّا مُتْتَبِعْتُمْ وَأُولَاتِ الْأَهْلِي . (٥)

من وجوبها على زوجها : أن يزوجها بغير رضاها ، **فَأَنْكِحُوا مَا**
طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّا مُتْتَبِعْتُمْ وَأُولَاتِ الْأَهْلِي . (٥)

من وجوبها على زوجها : أن يزوجها بغير رضاها ، **فَأَنْكِحُوا مَا**

من وجوبها على زوجها : أن يزوجها بغير رضاها ، **فَأَنْكِحُوا مَا**
طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّا مُتْتَبِعْتُمْ وَأُولَاتِ الْأَهْلِي . (٥)

من وجوبها على زوجها : أن يزوجها بغير رضاها ، **فَأَنْكِحُوا مَا**
طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّا مُتْتَبِعْتُمْ وَأُولَاتِ الْأَهْلِي . (٥)

¹ () سورة البقرة ، الآية (237) .

² () أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب النكاح - باب إذا تزوج البكر على الثيب - ح 5213 4214 - فتح الباري 313 / 9 .

³ () سورة النساء ، الآية (3) .

المرأة المسلمة في الإسلام (1) .
 ((المرأة المسلمة في الإسلام)) (1) .
 : المرأة المسلمة في الإسلام : المرأة المسلمة في الإسلام .

((المرأة المسلمة في الإسلام)) : المرأة المسلمة في الإسلام .
 : المرأة المسلمة في الإسلام : المرأة المسلمة في الإسلام .
 ((المرأة المسلمة في الإسلام)) (1) .
 : المرأة المسلمة في الإسلام : المرأة المسلمة في الإسلام .
 ((المرأة المسلمة في الإسلام)) (1) .

1 () أخرجه البخاري في - كتاب التهجد ، وفي
 كتاب الصوم - باب حق الضيف في الصوم ، وفي
 كتاب النكاح - باب لزوجك عليك حق - ح 5199 -
 الفتح 9 / 299 ، ومسلم في صحيحه - كتاب
 الصيام - باب النهي عن صيام الدهر - 2 / 812 .

2 () المغني (10/237) .

3 () المرجع السابق (ص 236) .

4 () أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب فضائل

أصحاب النبي ﷺ
 () .

... (١) ...
...

...
...
...

...
...
...

... :

...
...
...

... : ...
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ وَإِنْ عَزَّمُوا
الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ . (٢)

...

¹ () أخرجه أبو داود في السنن - كتاب النكاح -

باب في القسم بين النساء - 1/493 .

² () سورة البقرة ، الآيتان (226 ، 227) .

١٠٠ : **باب في بيان أن اسم الصدقة يقع على**

كل نوع من المعروف - ح 1006 .

باب في بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف - ح 1006 .

باب في بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف - ح 1006 .

باب في بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف - ح 1006 .

كتاب الزكاة - باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف - ح 1006 .

... ..
... ..
... ..
... ..

:

:

:

... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

:

. ((... ..))
(1)

... ..

1 () رواه البخاري في صحيحه - كتاب الإيمان -
باب فضل من استبرأ لدينه - ح 52 - الفتح 1 /
126 ، ومسلم في صحيحه - كتاب المساقاة -

... ..
... ..
... ..

... .. :
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... .. : ..)
... ..
... .. () .

¹ () أخرجه أحمد في المسند (1 / 18 و 26 ، 3 / 339 و 446) .

وانظر صحيح سنن الترمذي - كتاب الرضاع -
باب في كراهية الدخول على المغيبات - ح 934 .

وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ .^(١)

وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ .^(١)

: **وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ .**

وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ .^(١)

وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ .^(١)

باب تسوية الصفوف وإقامتها - ح 440 - 1/326 .

¹ () سورة الأحزاب ، الآية (33) .

² () أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب النكاح -

**باب لا يخلون رجل بامرأة - ح 5233 - الفتح
9/330 .**

المرأة المسلمة : (١) المرأة المسلمة
: المرأة المسلمة
() المرأة المسلمة
المرأة المسلمة : (٢)
المرأة المسلمة : (٣)
المرأة المسلمة : (٤)
المرأة المسلمة : (٥)
المرأة المسلمة : (٦)
المرأة المسلمة : (٧)
المرأة المسلمة : (٨)
المرأة المسلمة : (٩)
المرأة المسلمة : (١٠)
المرأة المسلمة : (١١)
المرأة المسلمة : (١٢)
المرأة المسلمة : (١٣)
المرأة المسلمة : (١٤)
المرأة المسلمة : (١٥)
المرأة المسلمة : (١٦)
المرأة المسلمة : (١٧)
المرأة المسلمة : (١٨)
المرأة المسلمة : (١٩)
المرأة المسلمة : (٢٠)
المرأة المسلمة : (٢١)
المرأة المسلمة : (٢٢)
المرأة المسلمة : (٢٣)
المرأة المسلمة : (٢٤)
المرأة المسلمة : (٢٥)
المرأة المسلمة : (٢٦)
المرأة المسلمة : (٢٧)
المرأة المسلمة : (٢٨)
المرأة المسلمة : (٢٩)
المرأة المسلمة : (٣٠)
المرأة المسلمة : (٣١)
المرأة المسلمة : (٣٢)
المرأة المسلمة : (٣٣)
المرأة المسلمة : (٣٤)
المرأة المسلمة : (٣٥)
المرأة المسلمة : (٣٦)
المرأة المسلمة : (٣٧)
المرأة المسلمة : (٣٨)
المرأة المسلمة : (٣٩)
المرأة المسلمة : (٤٠)
المرأة المسلمة : (٤١)
المرأة المسلمة : (٤٢)
المرأة المسلمة : (٤٣)
المرأة المسلمة : (٤٤)
المرأة المسلمة : (٤٥)
المرأة المسلمة : (٤٦)
المرأة المسلمة : (٤٧)
المرأة المسلمة : (٤٨)
المرأة المسلمة : (٤٩)
المرأة المسلمة : (٥٠)
المرأة المسلمة : (٥١)
المرأة المسلمة : (٥٢)
المرأة المسلمة : (٥٣)
المرأة المسلمة : (٥٤)
المرأة المسلمة : (٥٥)
المرأة المسلمة : (٥٦)
المرأة المسلمة : (٥٧)
المرأة المسلمة : (٥٨)
المرأة المسلمة : (٥٩)
المرأة المسلمة : (٦٠)
المرأة المسلمة : (٦١)
المرأة المسلمة : (٦٢)
المرأة المسلمة : (٦٣)
المرأة المسلمة : (٦٤)
المرأة المسلمة : (٦٥)
المرأة المسلمة : (٦٦)
المرأة المسلمة : (٦٧)
المرأة المسلمة : (٦٨)
المرأة المسلمة : (٦٩)
المرأة المسلمة : (٧٠)
المرأة المسلمة : (٧١)
المرأة المسلمة : (٧٢)
المرأة المسلمة : (٧٣)
المرأة المسلمة : (٧٤)
المرأة المسلمة : (٧٥)
المرأة المسلمة : (٧٦)
المرأة المسلمة : (٧٧)
المرأة المسلمة : (٧٨)
المرأة المسلمة : (٧٩)
المرأة المسلمة : (٨٠)
المرأة المسلمة : (٨١)
المرأة المسلمة : (٨٢)
المرأة المسلمة : (٨٣)
المرأة المسلمة : (٨٤)
المرأة المسلمة : (٨٥)
المرأة المسلمة : (٨٦)
المرأة المسلمة : (٨٧)
المرأة المسلمة : (٨٨)
المرأة المسلمة : (٨٩)
المرأة المسلمة : (٩٠)
المرأة المسلمة : (٩١)
المرأة المسلمة : (٩٢)
المرأة المسلمة : (٩٣)
المرأة المسلمة : (٩٤)
المرأة المسلمة : (٩٥)
المرأة المسلمة : (٩٦)
المرأة المسلمة : (٩٧)
المرأة المسلمة : (٩٨)
المرأة المسلمة : (٩٩)
المرأة المسلمة : (١٠٠)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا
غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ
لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ . فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى
يُؤَدِّنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ
بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ . (١)

١ () شرح النووي على صحيح مسلم (9/103) .

٢ () نداء للجنس اللطيف (ص : 110) .

٣ () سورة النور ، الآيتان (27 ، 28) .

((...)) : ...
...
...

وَأِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ
فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ^(٥) .

...
...
...

: ...
...
...
...
...
...
...^(٥) ((...))

⁴ () رواه البخاري في صحيحه - كتاب الاستئذان
- باب الاستئذان من أجل البصر - ح 6241 - فتح
الباري 11 / 24 ، ومسلم في صحيحه أيضاً -
كتاب الأدب - باب تحريم النظر في بيت غيره - ح
2156 .

² () سورة النور ، الآية (59) .

³ () رواه مسلم في الصحيح - كتاب البر - باب

وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا تَكَالًا مِنَ
اللَّهِ .^(١)

تَصِيبُ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ تَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ .^(٢)

وَالرِّجَالِ

تَحْرِيمُ ظَلْمِ الْمُسْلِمِ - ح 2564 .

١ () سورة المائدة ، الآية (38) .
٢ () سورة النساء ، الآية (32) .

المرأة المسلمة في حقها ان تتقدم الى المحكمة لطلب الطلاق في كل وقت وبسبب كل سبب.

المرأة المسلمة في حقها ان تتقدم الى المحكمة لطلب الطلاق في كل وقت وبسبب كل سبب. ولا يلزمها التمسك بالزوج ولو كان ينفق عليها ويحفظ حقوقها الشرعية.

المرأة المسلمة في حقها ان تتقدم الى المحكمة لطلب الطلاق في كل وقت وبسبب كل سبب. ولا يلزمها التمسك بالزوج ولو كان ينفق عليها ويحفظ حقوقها الشرعية. ولا يلزمها التمسك بالزوج ولو كان ينفق عليها ويحفظ حقوقها الشرعية.

المرأة المسلمة في حقها ان تتقدم الى المحكمة لطلب الطلاق في كل وقت وبسبب كل سبب. ولا يلزمها التمسك بالزوج ولو كان ينفق عليها ويحفظ حقوقها الشرعية. ولا يلزمها التمسك بالزوج ولو كان ينفق عليها ويحفظ حقوقها الشرعية.

يبرر ذلك دعاء الاختلاف ويكفي **عَلَيْهِمْ** : شهادة نساء
غريبك **مِنْ أَنْفُسِهِنَّ** **مِنْ** **أَنْفُسِهِنَّ** :
تقول **مَا كَجَلِي** - **مِنْ** **أَنْفُسِهِنَّ** - **مِنْ** **أَنْفُسِهِنَّ**
مِنْ **أَنْفُسِهِنَّ**

(البيت مملكة المرأة بدون منازع) تقول : ((إنني أصر
على أن للنساء أكثر من حق في البقاء كربات بيوت ،
وإنني أقدر مهنتنا وأهميتها في الحقل البشري، إلى
حد أنني أراها كافية لأن تملأ الحياة والقلب))⁽¹⁾

7 - تعداد الزوجات حق من حقوق

المرأة على المجتمع المسلم :

كان قدماء اليونان الأثينيون يبيعون النساء في
الأسواق ، ويبيحون التعدد بغير حساب ، وكذا عند
الأوربيين ، واشتهر عند الجرمانيين زمن ناسيت ،
وفشا في الرومان فعلاً لا قانوناً ، ثم أباحه بعض
البابوات لبعض ملوك الإفرنج، كشرلمان ملك فرنسا ،

¹ () الإسلام والمرأة المعاصرة للخولي (ص :
225) .

الذي كان معاصراً للمهدي والرشيد .⁽¹⁾
وكان الإسرائيليون يعددون ، والعرب يعددون
بغير حساب ، حتى إن الرجل ليجتمع تحته عشر نسوة
، وقد ثبت في السنة الصحيحة⁽²⁾ : أن سليمان ابن
داود عليه السلام كان تحته أكثر من ستين امرأة ، وهو
من أنبياء بني إسرائيل .
فإيهام الناس أن الدين الإسلامي هو الذي أنشأ
تعدد الزوجات غير صحيح، لكنه مع إباحته التعدد
ضبطه بالضوابط الشرعية الدقيقة .
ومن ذلك :

أولاً : إن الإسلام لم يوجب التعدد ، بل أباحه ،
ونذب إلى تركه عند خوف الحيف ، قال تعالى : **وَإِنْ**

¹ () انظر : نداء للجنس اللطيف ، للشيخ محمد
رشيد رضا (ص : 35) .

² () رواه مسلم في الصحيح - كتاب الأيمان -
باب الاستثناء في اليمين - ح 1654 .

خِفْتُمْ أَنْ لَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ (١) .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

المعنى : لا تتعدوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم .

1 () سورة النساء ، الآية (3) .

2 () صحيح سنن أبي داود - كتاب النكاح - باب

في القسم بين النساء - ح 1867 - الفتح
2/400 .

3 () رواه أبو داود (كما سبق - ح 2134) ولم

يذكره الشيخ الألباني في صحيح السنن .

﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .
(٥)

المسألة الأولى : في قوله تعالى ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .
يعني : لا تميلوا كل الميل فتركها كالمعلقة .
الميل : الميل هو الميل إلى جهة واحدة .
المعقلة : هي التي تعلقها على شئ ما .
المسألة الثانية : في قوله تعالى ﴿ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .
يعني : فتركها كالمعلقة .
المسألة الثالثة : في قوله تعالى ﴿ كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .
يعني : كالمعلقة .

المسألة الرابعة : في قوله تعالى ﴿ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .
يعني : فتركها كالمعلقة .
المسألة الخامسة : في قوله تعالى ﴿ كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .
يعني : كالمعلقة .

المسألة السادسة : في قوله تعالى ﴿ كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .
يعني : كالمعلقة .

المسألة السابعة : في قوله تعالى ﴿ كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .
يعني : كالمعلقة .
المسألة الثامنة : في قوله تعالى ﴿ كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .
يعني : كالمعلقة .

المسألة التاسعة : في قوله تعالى ﴿ كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ .
يعني : كالمعلقة .

4 () سورة النساء ، الآية (129) .

... : ((...))⁽¹⁾ . ((

... : ((...))⁽²⁾ . ((

... : ...
... : ...
...
(3)

... : ...
(4)

... : ...
(5)

1 () رواه أحمد في مسنده (5/73) .

2 () أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب النكاح -

باب حسن المعاشرة مع الأهل - ح 5189 - الفتح
254 / 9 .

3 () المصدر السابق (ح 5190) .

4 () المصدر السابق (ح 5192) .

5 () المصدر السابق (ح 5194) .

((٥١٩٧)) : المصدر السابق .

((٥٢٠٤)) : المصدر السابق .

((٥٢٠٤)) : المصدر السابق .

((٩/٣٢٣)) : فتح الباري .

وقال ابن الأثير : ((الغرب بسكون الراء : الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور)) .

1 () المصدر السابق (ح 5197) .

2 () المصدر السابق (ح 5204) .

3 () قال الحافظ في الفتح : ((هي بفتح المعجمة ، وسكون الراء ، بعدها موحدة : هي الدلو)) (فتح الباري 9/323) .

وقال ابن الأثير : ((الغرب بسكون الراء : الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور)) .

.....

.....

..... **إِنْ يُرِيدَا**

إِصْلَاحًا يُوقِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا .^(١)

.....

.....

..... **وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يَغْنِ اللَّهُ كِلَا مِنْ سَعْتِهِ** .^(٢)

.....

.....

..... /

..... : **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ**

..... **عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ**

أَمْوَالِهِمْ .^(٣)

..... :

.....

1 () سورة النساء ، الآية (35) .

2 () سورة النساء ، الآية (130) .

3 () سورة النساء ، الآية (34) .

(١) في قوله تعالى: ﴿لَا جُنَا حَافِيَةَ عَمَّا كَفَرَ بِآلِهَاتِهِمْ﴾ (١) ((...)).
 في قوله تعالى: ﴿لَا جُنَا حَافِيَةَ عَمَّا كَفَرَ بِآلِهَاتِهِمْ﴾ (١) ((...)).
 في قوله تعالى: ﴿لَا جُنَا حَافِيَةَ عَمَّا كَفَرَ بِآلِهَاتِهِمْ﴾ (١) ((...)).
 في قوله تعالى: ﴿لَا جُنَا حَافِيَةَ عَمَّا كَفَرَ بِآلِهَاتِهِمْ﴾ (١) ((...)).
 في قوله تعالى: ﴿لَا جُنَا حَافِيَةَ عَمَّا كَفَرَ بِآلِهَاتِهِمْ﴾ (١) ((...)).
 في قوله تعالى: ﴿لَا جُنَا حَافِيَةَ عَمَّا كَفَرَ بِآلِهَاتِهِمْ﴾ (١) ((...)).

- 1 () رواه أبو داود في السنن - كتاب النكاح -
 باب حق الزوج على المرأة - ح 2140 .
 وانظره في صحيح سنن أبي داود (رقم
 1873) .
- 2 () رواه البخاري في صحيحه - كتاب الأحكام -
 باب السمع والطاعة للإمام - ح 7145 - 13/ 130
 ، ومسلم في كتاب الإمارة - باب وجوب طاعة
 الأمراء في غير معصية - ح 1834 - 3/ 1465 .
- 3 () رواه الترمذي في سننه - كتاب الزكاة -
 باب نفقة المرأة من بيت زوجها - ح 673 .

... ..
... ..
... ..

/ :

:
... ..
... ..

... ..
... ..

... .. :
... ..

... ..
... ..

... ..
... ..

... ..
... ..
... .. :
... .. وَأَهْلِيكُمْ نَارًا .. (٥).

... ..)) :

وذكره الألباني في صحيحه (رقم 538) .

1 () سورة التحريم ، الآية (6) .

(١). ((فِي الْمَرْأَةِ الْمُؤْمِنَةِ إِذَا رَفَعَتْ يَدَهَا لِتَمَسَّ فَرْجَهَا وَلَا يَبْرَأُ مِنْهَا مَا بَيْنَ أُجْمَةٍ إِلَى إِمَامٍ أَوْ كَفٍّ إِلَى كَفٍّ وَلَا إِلَى خَيْرٍ وَإِلَى مِثْقَلِ ذَرَّةٍ مِنْ عَدُوِّهَا وَلَا يَحْتَسِبُ عِقَابَ رَبِّهَا إِنَّهَا بِرَبِّهَا تُخَوَّفُ وَيُخَوَّفُ بِرَبِّهَا أَنَّهَا جُنُودُهُ)) .

في الحديث الشريف الذي رواه البخاري في الصحيح - كتاب اللعان - باب الغيرة - 9/319 الفتح ، ومسلم في الصحيح - كتاب اللعان - ح 1489 - 2/1135 .

: **المرأة المؤمنة إذا رفعت يدها لتمس فرجها ولا يبرأ من ماسها ما بين إجمة إلى كف أو من ماسها ما بين إجمة إلى كف ولا إلى خير ولا إلى ميثقال ذرة من عدوئها ولا يحسب عقاب ربها وإنما يخاف ربها على ما يخاف ربها عليه ويخاف بما يكره ويحسب عيباً ومآلاً للعقاب** .

: المرأة المؤمنة إذا رفعت يدها لتمس فرجها ولا يبرأ من ماسها ما بين إجمة إلى كف أو من ماسها ما بين إجمة إلى كف ولا إلى خير ولا إلى ميثقال ذرة من عدوئها ولا يحسب عقاب ربها وإنما يخاف ربها على ما يخاف ربها عليه ويخاف بما يكره ويحسب عيباً ومآلاً للعقاب .

: المرأة المؤمنة إذا رفعت يدها لتمس فرجها ولا يبرأ من ماسها ما بين إجمة إلى كف أو من ماسها ما بين إجمة إلى كف ولا إلى خير ولا إلى ميثقال ذرة من عدوئها ولا يحسب عقاب ربها وإنما يخاف ربها على ما يخاف ربها عليه ويخاف بما يكره ويحسب عيباً ومآلاً للعقاب .

: المرأة المؤمنة إذا رفعت يدها لتمس فرجها ولا يبرأ من ماسها ما بين إجمة إلى كف أو من ماسها ما بين إجمة إلى كف ولا إلى خير ولا إلى ميثقال ذرة من عدوئها ولا يحسب عقاب ربها وإنما يخاف ربها على ما يخاف ربها عليه ويخاف بما يكره ويحسب عيباً ومآلاً للعقاب .

¹ () رواه البخاري في الصحيح - كتاب اللعان - باب الغيرة - 9/319 الفتح ، ومسلم في الصحيح - كتاب اللعان - ح 1489 - 2/1135 .

... () : ... : ...
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... : ...
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

... ..
... ..

¹ () رواه مسلم في الصحيح - كتاب الصلاة -
باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً - 2584 .

² () رواه مسلم - كتاب البر - باب تراحم
المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم - ح 2586 .

... (١)

... : ...

... : ...

... : ...

... : ...

١ () أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب
بدء الوحي - ح 3 - الفتح 1/22 .

المسلمة في كل شيء من غير أن يفتقر إلى ما هو عليه من كرامة وحقوق. ولا يجوز أن يُعاملها كشيء من الأشياء، بل هي إنسان كامل له عقل ووجدان وقدرته على تحمل المسؤولية. ويجب أن تُعترف لها بأهميتها في المجتمع الإسلامي، وأن تُحترم شخصيتها وأفرادها.

المسلمة في كل شيء من غير أن يفتقر إلى ما هو عليه من كرامة وحقوق. ولا يجوز أن يُعاملها كشيء من الأشياء، بل هي إنسان كامل له عقل ووجدان وقدرته على تحمل المسؤولية. ويجب أن تُعترف لها بأهميتها في المجتمع الإسلامي، وأن تُحترم شخصيتها وأفرادها.

المسلمة في كل شيء من غير أن يفتقر إلى ما هو عليه من كرامة وحقوق. ولا يجوز أن يُعاملها كشيء من الأشياء، بل هي إنسان كامل له عقل ووجدان وقدرته على تحمل المسؤولية. ويجب أن تُعترف لها بأهميتها في المجتمع الإسلامي، وأن تُحترم شخصيتها وأفرادها.

المسلمة في كل شيء من غير أن يفتقر إلى ما هو عليه من كرامة وحقوق. ولا يجوز أن يُعاملها كشيء من الأشياء، بل هي إنسان كامل له عقل ووجدان وقدرته على تحمل المسؤولية. ويجب أن تُعترف لها بأهميتها في المجتمع الإسلامي، وأن تُحترم شخصيتها وأفرادها.

المسلمة في كل شيء من غير أن يفتقر إلى ما هو عليه من كرامة وحقوق. ولا يجوز أن يُعاملها كشيء من الأشياء، بل هي إنسان كامل له عقل ووجدان وقدرته على تحمل المسؤولية. ويجب أن تُعترف لها بأهميتها في المجتمع الإسلامي، وأن تُحترم شخصيتها وأفرادها.

المسلمة في كل شيء من غير أن يفتقر إلى ما هو عليه من كرامة وحقوق. ولا يجوز أن يُعاملها كشيء من الأشياء، بل هي إنسان كامل له عقل ووجدان وقدرته على تحمل المسؤولية. ويجب أن تُعترف لها بأهميتها في المجتمع الإسلامي، وأن تُحترم شخصيتها وأفرادها.

المسلمة في كل شيء من غير أن يفتقر إلى ما هو عليه من كرامة وحقوق. ولا يجوز أن يُعاملها كشيء من الأشياء، بل هي إنسان كامل له عقل ووجدان وقدرته على تحمل المسؤولية. ويجب أن تُعترف لها بأهميتها في المجتمع الإسلامي، وأن تُحترم شخصيتها وأفرادها.

وَأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا (١).
 - وَالَّذِينَ يُوْصِيكُمْ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ
 حَظِّ الْأُنثَىٰ إِن كَانَ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن
 كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ .. (٢).

المرأة : الميراث :

وَأَقْرَبُونَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا (١).
 وَالَّذِينَ يُوْصِيكُمْ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ
 حَظِّ الْأُنثَىٰ إِن كَانَ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن
 كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ .. (٢).

1 () سورة النساء ، آية (7) .

2 () سورة النساء ، الآية (11) .

وَصِيَّةٌ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ... ﴿١٠٠﴾ .^(١)

﴿١٠٠﴾ : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ
إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ
يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا
تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ
يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ يَكْتُبُ لِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ .^(٢)

﴿١٠٠﴾ : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ
إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ
يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا
تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ
يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ يَكْتُبُ لِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ .^(٢)

¹ () سورة النساء ، الآية (12) .

² () سورة النساء ، الآية (176) .

﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ .^(١)

هذا آية من آيات القرآن الكريم التي تحث على صلة الرحم، وهي من الآيات التي تؤكد على أهمية العلاقات العائلية في الإسلام. والآية المذكورة هي من سورة النساء، الآية رقم ٨١.

والآية المذكورة هي من آيات القرآن الكريم التي تحث على صلة الرحم، وهي من الآيات التي تؤكد على أهمية العلاقات العائلية في الإسلام. والآية المذكورة هي من سورة النساء، الآية رقم ٨١.

والآية المذكورة هي من آيات القرآن الكريم التي تحث على صلة الرحم، وهي من الآيات التي تؤكد على أهمية العلاقات العائلية في الإسلام. والآية المذكورة هي من سورة النساء، الآية رقم ٨١.

والآية المذكورة هي من آيات القرآن الكريم التي تحث على صلة الرحم، وهي من الآيات التي تؤكد على أهمية العلاقات العائلية في الإسلام. والآية المذكورة هي من سورة النساء، الآية رقم ٨١.

والآية المذكورة هي من آيات القرآن الكريم التي تحث على صلة الرحم، وهي من الآيات التي تؤكد على أهمية العلاقات العائلية في الإسلام. والآية المذكورة هي من سورة النساء، الآية رقم ٨١.

والآية المذكورة هي من آيات القرآن الكريم التي تحث على صلة الرحم، وهي من الآيات التي تؤكد على أهمية العلاقات العائلية في الإسلام. والآية المذكورة هي من سورة النساء، الآية رقم ٨١.

¹ () سورة الأنفال ، الآية (75) .

² () ذكره ابن جرير الطبري في تفسير آيات

الموارث .

في الإسلام، المرأة المسلمة لها حقوقها وواجباتها. من أهم حقوقها: الحق في التعليم، والعمل، والمشاركة في الحياة العامة. ومن أهم واجباتها: المحافظة على دينها، وعيها، وأهل بيتها. كما يجب عليها أن تكون حليمة، صابرة، وطيبة.

فيما يتعلق بالزواج، فإن المرأة المسلمة لا تزوج إلا بموافقة وليها أو زوجها السابق. ويجب أن تكون الزوجات متساويات في الحقوق والواجبات. كما يجب على الزوجين أن يحميا دينهما، وعيهم، وأهل بيتهم. ويجب أن يكونوا حليمين، صابرين، وطيبيين.

فيما يتعلق بالطلاق، فإن المرأة المسلمة لها الحق في الطلاق إذا تزوجت بغير رضاها، أو إذا تزوجت بغير رضا وليها. كما يجب على الزوجين أن يحميا دينهما، وعيهم، وأهل بيتهم. ويجب أن يكونوا حليمين، صابرين، وطيبيين.

... .

فإنها إذا ماتت لم يرثها زوجها ولا أولادها ولا غيرها من الورثة .
وإنها إذا ماتت ولم يرثها زوجها ولا أولادها ولا غيرها من الورثة
فإنها إذا ماتت لم يرثها زوجها ولا أولادها ولا غيرها من الورثة .
وإنها إذا ماتت ولم يرثها زوجها ولا أولادها ولا غيرها من الورثة .
وإنها إذا ماتت ولم يرثها زوجها ولا أولادها ولا غيرها من الورثة .
وإنها إذا ماتت ولم يرثها زوجها ولا أولادها ولا غيرها من الورثة .

كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يضرها وأوهى

قرنه الوعل

فالمراة ربحت من جانبين :

الأول : تقرير الميراث لها ، ولم يكن حقاً لها .

الثاني : قدر لها هذا الحق بنصف نصيب الرجل ،

مع طرح الأعباء والالتزامات عنها كافة ، وتحملها

الرجل كافة .

المسألة الرابعة : الترويح :

الأصل في ذلك :

حديث عائشة رضي الله عنها قالت : كنت ألعب

بالبنات وأنا عند رسول الله ﷺ

فأبصرت رسول الله ﷺ

¹ () رواه البخاري في الصحيح - كتاب الأدب -

﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَاتُهَا أَنْ يَضَعَهَا فِي يَدَيْهَا وَاللَّحْيَ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَنْ حَبَسَ عَنِّي فَاتَّقِ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۚ ﴾
 ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَاتُهَا أَنْ يَضَعَهَا فِي يَدَيْهَا وَاللَّحْيَ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَنْ حَبَسَ عَنِّي فَاتَّقِ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۚ ﴾
 ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَاتُهَا أَنْ يَضَعَهَا فِي يَدَيْهَا وَاللَّحْيَ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَنْ حَبَسَ عَنِّي فَاتَّقِ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۚ ﴾
 ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَاتُهَا أَنْ يَضَعَهَا فِي يَدَيْهَا وَاللَّحْيَ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَنْ حَبَسَ عَنِّي فَاتَّقِ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۚ ﴾
 ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَاتُهَا أَنْ يَضَعَهَا فِي يَدَيْهَا وَاللَّحْيَ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَنْ حَبَسَ عَنِّي فَاتَّقِ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۚ ﴾
 ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَاتُهَا أَنْ يَضَعَهَا فِي يَدَيْهَا وَاللَّحْيَ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَنْ حَبَسَ عَنِّي فَاتَّقِ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۚ ﴾
 ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَاتُهَا أَنْ يَضَعَهَا فِي يَدَيْهَا وَاللَّحْيَ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَنْ حَبَسَ عَنِّي فَاتَّقِ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۚ ﴾
 ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَاتُهَا أَنْ يَضَعَهَا فِي يَدَيْهَا وَاللَّحْيَ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَنْ حَبَسَ عَنِّي فَاتَّقِ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۚ ﴾
 ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَاتُهَا أَنْ يَضَعَهَا فِي يَدَيْهَا وَاللَّحْيَ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَنْ حَبَسَ عَنِّي فَاتَّقِ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۚ ﴾

باب الانبساط إلى الناس - فتح الباري
 10 / 526 ، ومسلم في صحيحه - كتاب فضائل
 الصحابة - ح 2440 .
 وانظر: صحيح سنن ابن ماجه - كتاب النكاح -
 باب حسن معاشره النساء - ح 1612 - 1/335 .
 () صحيح سنن أبي داود - كتاب الجهاد - باب²
 في السبق على الرجل - ح 2248 - 2/490 .

المرأة المسلمة في الإسلام
((كتاب التوبة - باب فضل دوام الذكر - ح 2750 - 4/2160))
المرأة المسلمة في الإسلام
((كتاب النكاح - باب حسن المعاشرة مع الأهل - ح 4190 - الفتح 9/255 ، ومسلم في الصحيح
أيضاً - كتاب العيدين - باب الرخصة في اللعب - ح 892))

المرأة المسلمة في الإسلام
((كتاب التوبة - باب فضل دوام الذكر - ح 2750 - 4/2160))
المرأة المسلمة في الإسلام
((كتاب النكاح - باب حسن المعاشرة مع الأهل - ح 4190 - الفتح 9/255 ، ومسلم في الصحيح
أيضاً - كتاب العيدين - باب الرخصة في اللعب - ح 892))

1 () أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب التوبة - باب فضل دوام الذكر - ح 2750 - 4/2160 .

2 () متفق عليه : انظر : صحيح البخاري مع الفتح - كتاب النكاح - باب حسن المعاشرة مع الأهل - ح 4190 - الفتح 9/255 ، ومسلم في الصحيح أيضاً - كتاب العيدين - باب الرخصة في اللعب - ح 892 .

...
...
...

... : ... : ...
... : ... : ...
... : ... : ...
... : ... : ...
... : ... : ...

... : ... : ...
... : ... : ...
...

... : ... : ...
... : ... : ...
... : ... : ...
...

... : ... : ...
... : ... : ...
... : ... : ...
...

1 () أخرجه مسلم كما سبقت الإشارة)
608/2 ، 609) ، وهو في صحيح البخاري في
- كتاب العيدين - باب الحراب والدرق يوم العيد -
ح 950 - الفتح 2 / 440 .

... (...) : ...) .

...) :

... :

... .